فقال الكفا جيناك وفي رواية انه اكل عريدة بلحم فقال له يا ابا فحيفه فتحيثا

جبناك **تنبيه** قوله كانه في الصلاة فيه اشارة لطرف

خفي الى قوله صلى الله عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلاة والربط

القلب بالشيء والاسترداد والاعتقاد بانه المظهر الذي عينه الحق تعالى

للافاضة عليه وكما يحصل الامداد بواسطته باعتبار ملاحظته ان شيخه مستمد من

شيخه وهكذا الى الحضرة **المحمدية** وحيث اذن لا

في السؤال حضر الاكثار قال قال **ولا تكثر عليه** بقيد **عند ملالته**

ولوهم القوي وملل الادب في هكذا الحالة بجزء السؤال عند عقبه

واشتغال قلبه بحزن او فرح قال **ابو نعيم** واستشهد له باحاديث

فيها اشارة لذلك منه ان الضابط ان لا يسأل في اوطان الاشتغال وان يتحرى

وقتا الفراغ من ذلك فعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان ليبلغني

الحديث عن الرجل فاتي بابه وهو قايل فاتوسد ردائي على بابه يسفي على

الريح والتراب كانه يراني فيقول يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك

الا ارسلت الي فانا اتيك فاقول انا احق ان اتيك فاسئل عن الحديث **واذا**

**قام** او اقبل **قام له** خلافا لمن منعه كابي نعيم فقول صرح النووي في استحباب

القيام في اشياء عد منها هذا القيام لسيد القوم والوالد واهل الفضل

ولاهب ان الشيخ فيه هذه المقتضيات كلها او هو والد سيد وذو افضل

وانما القيام لعموم الناس فافتى ابن الصلاح وابن عبد السلام بوجوبه

اذا ترتب على تركه سفيه في نفس من لم يقم له تالم كما هل منه او كثير

منهم والمسالة بدليلها وما يعارضه ويحذوذ لك بسطت الكلام فيها في غير هذا

المحل وطويته هنا لانه ليس محلها وانما ذكرها النووي بكراهة تغييه الانكار

بعض الجهلة الصوفية فيه منه وكحوهم القيام حزما صله وفي بعض البهات

يعتاد تركه مطلقا وليس بحيد بل الصواب التفصيل كما صرح به كلام

النووي **ولا يتبعه** عند القيام ضن المجلس بكلامه وسواله بل يؤخره

الى مجلس اخر الا ان كان ضروريا **ولا يسأله** عن مسالة **في طريقه** فان كان

ولا بد سايلا فينتظر **الى ان يبلغ الى منزله** اي مجلسه **ولا يسيئ**

**الظن به في افعاله** ظاهرها **منكرة عنده** اي عند القليل وهو اي

الاستاذ **اعلم باسراره** والظن سوء الظن مطلقا منهي عنه فكيف مع الشيخ

المطلوب حسن التسليم بل حسن الاعتقاد وتجنب افات الافتقاد وليجاهد

نفسه بالتزامها محامل التاويل والتوجيه ما امكنه فان يجز استغفر وتطلب

من اشلامة من عقوبة سوء الظن وسره يتمثل هذا الافعال عنه فان ضرها

قائل وجانب كثيف لطيفا بالنسبة لشيخ جلالي بغير كامل التمكين والى اصل

شرعة الناس الجاهل والمخالف عند النقوم الذي اشترطه عليه واشير

بقوله **وليذكر عند ذلك** تراث موسى الكليم احد افاضل اولي العزم

المفضلين على غيرهم من الانبياء **للخضر ابي العباس** علي عالم البياس

الخلاف في اسمه وفي والد افوال عديدة منها فرعون ومنها آدم وعلى هذا

يكون عمره الان **ستة الاف سنة وسبعمائة وسبعين** على ما بينته في كتابي

تنبيه الغبي على من طال به العمر المتقي على الحروف وفي الخضر سايل ومن

اهمها رسالة الامام الهمام عبد الله بن اسعد اليافعي برهن فيها على وجوده

واستوفى فيها الكلام احسن استيفاء وان برهن بعض المتاخرين في رسالة على

تزييف كثير من الادلة تمسك بها الاول واتت اكملها في اسم الرسالة **عليها الصلاة**

**والسلام** وسلالة **على الخضر** انما لكونه ذكر تبعا وانما الاعتماد بثبوته والمسالة

ذات خلاف طويل عريض اضطرب فيها النقل عن الاكثر والمعتمد بثبوته

بل في رسالة خلاف وان كانت ولايته هي الاشهر حتى قيل هو نقيب النقباء

**امر فتنها بالغاس** باخراج ثوبين من الواحها **لتغرق اهلها** فان حزقتها بسبب

لدخول الماء فيها المفضي الى غرق اهلها **والا لكونه محظيا** اي كون المتعلم

محظيا الاكون موسى وان كان العالم موهمة لان كل شيء معصوم عن الخطا و

اسناده اليه غير صواب فان وقع في عبارة جليل تقوين تاويلها وان كانت

مسالة صدور جواب العصمة من نبي وعدمه ذات خلاف شهير حتى

عند اهل السنة والمعتمد فيها كلام ابن السبكي ومن تبعه وسيقه من العصمة

فاحفظ لسانك وقلبك عن وسم الكليم بل من دونه كل معصوم بالخطا ولا

تستند هنا الى عبارة الغزالي حتى مؤولها ظاهرها غير مراد وان تاويلها مما

يدل على ان فيها ما يحتاج خطا فلمن ظن خلافه وان جل **وايالك** ايالك ان

**تقلب** التعاسيف فيقول ان المولى سعد الدين احد المحققين ونحو مما نقل

عن بعض الطايفة حزا هل السنة والخلاف في عصمة الانبياء وعد بها السنة

الى الصفائر وبالنسبة الى ما قبل البعثة فيحتمل ان المصنف ممن سلك هذي

السبيل **قلت** على سلك ولو لم نحمد حمدا **اعلم** ان مذهب

المصنف في الذب ان منصب النبوة مذهب وطريقه مقوم ومصنفه

في ذلك جليل لا يثلب وهو ثابت في الذب عن مناصب النبوة والدين

بما هو ابلغ من السيف المرهف باللسان والقلم والعمل عن يقين في انكاره الذي

سيئة ما بنية عليه يقول **اعتمادا على الظاهر** ولا ينبغي من التلبيد

والتابع الاعتماد في الانكار على شيخه ومتبوعه اذا كان متمكنا في

علم الباطن والظاهر **تنبيه** اعلم ان الانكار على اهل الله تعالى

ذا عضال والا لامنه على حفظ الباطن على الانكار مطلقا الا اذا وجب

والواجب الا اذا توفرت شروط وتلك ان يكون مجمعا عليه او تقيد

الفاعل المحرم بمردي ان سيبان الراحي رحمه الله تعالى بتا والامام احمد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)